

حكم من به سلس بول (حدثه دائم) | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

هذا يقول رجل مسن عنده سلس بول يتوضأ بعد دخول الوقت ويصلي في البيت ولكن في صلاة الجمعة يضطر الوضوء قبل الاذان حتى يستطيع ان يدرك الصلاة في المسجد فهل يصح منه هذا - [00:00:00](#)

فلنقل نعم يجوز لمن به سلس بول ان يتوضأ عند الصلاة ويذهب الى المسجد سواء مع الاذان او قبيل الصلاة لا حرج في ذلك يتوضأ ويذهب الى المسجد ولو ولو في ولو بكر بصلاته لو ذهب مبكرا وتوضأ عند ذهابه وان قطر بوله فوظوؤه - [00:00:10](#)

الصلاة صحيحة ولا يشترط على الصحيح ان يجدد الوضوء اذا قربت الصلاة فمن حدثه دائم من حدث دائم يتوضأ ويكون وضوءه صحيح وصارت صحيحة والصحيح ايضا انه لا يلزم تكرار الوضوء عند الصلاة لان هذا الحدث - [00:00:30](#)

هو حدث دائم والوضوء لا يرفعه فهو مما يعذر به. ويكون في حقه ليس ناقضا. يكون في حقه ليس ناقضا. لان عدمه لان وجوده لان الوجود كالعدم في هذا الشخص. فنقول لهذا الشخص الكبير لا حرج ان تذهب الى الجمعة مبكرا. وتصلي لكن الواجب عليك ان تتحفظ - [00:00:53](#)

حتى لا يتنجس المسجد بهذا البول - [00:01:13](#)